[75] الرقي، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: ما احب أن اغسل رأسي من طين مصر مخافة أن تورثني تربتها الذل، وتذهب بغيرتي (1). شى: عن داود مثله (2). 17 - مل: أبو سمينة، عن محمد بن أسلم، عن علي، عن أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: جعلت فداك نسافر فلا يكون معنا نخالة فنتدلك بالدقيق ؟ قال: لا بأس بذلك إنما يكون الفساد فيما أضر بالبدن وأتلف المال فأما ما أصلح البدن فانه ليس بفساد، وإني ربما أمرت غلامي يلت لي النقي بالزيت، ثم أتدلك به (3). 18 - ضا: إن اغتسلت من ماء الحمام ولم يكن معك ما تغرف به، ويداك قذرتان، فاضرب يدك بالماء، وقل: بسم الله، وهذا مما قال الله تبارك وتعالى: " وما جعل عليكم في الدين من حرج " وإن اجتمع مسلم مع ذمي في الحمام اغتسل المسلم من الحوض قبل الذمي وماء الحمام سبيله سبيل الماء الجاري إذا كانت له مادة وإياك والتمشط في الحمام فانه يورف الوباء في الشعر، إياك السواك في الحمام فانه يورث الوباء في الاسنان، وإياك أن تدلك رأسك ووجهك بمئزرك الذي في وسطك فانه يذهب بماء الوجه، وإياك أن تغسل رأسك بالطين فانه يسمج الوجه وإياك أن تدلك تحت قدميك بالخزف، فانه يورث البرص، وإياك أن تضطجع في الحمام فانه يذيب شحم الكليتين وإياك والاستلقاء فانه يورث الدبيلة، ولا بأس بقراءة القران في الحمام ما لم ترد به الصوت إذا كان عليك مئزر وإياك أن تدخل الحمام بغير مئزر، فانه من الايمان، وغض بصرك عن عورة الناس، واستر عورتك من أن ينظر إليه فانه أروي أن الناظر والمنظور إليه ملعون، وبالله العصمة (4). 19 - سن: روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ثلاث يهد من البدن، وربما

---

(1) تراه في ج 60 ص 210 من هذه الطبعة في حديث. (2) تفسير العياشي ج 1 ص 305. (3) تراه في المحاسن 312. (4) فقه الرضا ص 4.